قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٥ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على اتفاق القرض المبرم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والبنك الأهلى الباريسى بمبلغ ٤٣٥٧٧٦٦ فرنكا فرنسيا لتمويل الجزء الآجل (٨٠٪) من العقد رقم ١/٦٣٤/١٣ مع شركة جيسمار الفرنسية لتوريد ماكينات صيانة سكة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق القرض المبرم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والبنك الأهلى الباريسى بمبلغ ٤٣٥٧٧٦٦ فرنكا فرنسيا لتمويل الجزء الآجل (٨٠٪) من العقد رقم ١/٦٣٤/١٣ مع شركة جيسمار الفرنسية لتوريد ماكينات صيانة سكة، وذلك بشرط موافقة مجلس الشعب .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ شوال سنة ١٤٠٨ (٣١ مايو سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ الموافق ٢٢ يونيه سنة ١٩٨٨

ملحق

اتفاقية تمويل

لتوريد معدات ومهمات صيانة السكة

مع شركة جيسمار الفرنسية

عقد رقم ١٣/٦٣٤/١

(ملحق رقم ١)

لاتفاقية القرض المحررة فى / / ١٩

أبرمت اتفاقية القرض بين :

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

ويقع مكتبها المسجل بالقـاهرة

(جمهورية مصر العربية) بالدور الخامس فوق نفق شبرا ـ بشبرا

ويطلق عليها فيما يلى « المقترض »

من جانب

البنك الأهلى المصرى

ويقع مكانه المسجل بالقـاهرة

(جمهورية مصر العربية) ٢٤ شارع شريف باشا

يمثـله :

ويطلق عليه فيما يلى « الضامن »

البنك الأهلى الباريسى

ويقع مكتبه المسجل فى باريس

(٧٥٠٠٩) فرنسا ١٦ شارع ايطاليا

ويمثله :

ويطلق عليه فيما يلى « المقرض »

من الجانب الآخر

١ ـ فى ١٤/٣/١٩٨٧ تم توقيع عقد بين المقترض وشركة جيسمار (ويشار اليها بالمورد) والتى يقع مكتبها المسجل فى ١١٣ بير تشارلزدى جيل ٩٢٢٠٠ نيللى سيرسين فرنسا بمبلغ ٣٩٧٢٣٩٨٧٫٥٦ فرنك فرنسى •

٢ ـ تم توقيع تعديل رقم ١ للعقد المذكور بمعرفة المقترض فى ٢/٨/١٩٨٧ لتوريد مهمات تكميلية بقيمة اجمالية ٥٢٢٨٦٥٠ ف•ف •

٣ ـ الغرض من التعديل رقم ١ لاتفاقية الدفع هو تكملة الاتفاقية السابقة بغرض تمويل ٨٠٪ من زيادة التعاقد بمبلغ ٥ ٢٢٨ ٦٥٠ ف•ف أى تمويل مبلغ ٤ ١٨٢ ٩٢٠ ف•ف بعد تسديد الدفعات المقدمة حسب العقد وقدرها ١٠٤٥٧٣٠ ف•ف والتى تمثل ٢٠٪ من قيمة التعديل ١ للعقد التجارى •

وزيادة على ذلك فان شروط اتفاقية التمويل المؤرخة فى / / ١٩ والتى لم تعدل أو تزاد بقيمة هذا التعديل ١ تظل سارية المفعول ونافذة •

لذلك تم الاتفاق على الآتى :

المـادة ١ ـ اتاحة القرض :

قيمة التعديل الحالى هى ٣٥٧ ٧٦٦ ؛ فرنك فرنسى ليتم الدفع منه بمعرفة المقترض كالآتى :

١ ـ للمورد بنسبة ٨٠٪ من قيمة التعديل رقم ١ للعقد أى مبلغ ١٨١ ٩٢٦ ؛ ف•ف وهذه القيمة لتنفيذ الشروط الواردة بالتعديل رقم ١ للعقد والتى يتم دفعها للمورد مقابل تقديم المستندات المذكورة بالملحق رقم ١ المرفق باتفاقية الدفع •

٢ ـ للمقترض نقدية تقديرية تساوى مبلغ ١٧٤ ٨٤٦ ف•ف ويمثل أقساط التأمين على القرض والمستحق لهيئة كوفاس طبقا لنص المادة ٦ من اتفاقية الدفع •

المـادة ٢ ـ الشروط الواجب استيفائها بمعرفة المقترض قبل السحب من التعديل الحالى :

المـادة ٢ من اتفاقية الدفع لـ • • • • • تستكمل كالآتى :

لا يمكن للمقترض السحب من التعديل الحالى بالمطابقة للشروط الموضحة بالمـادة ٢ من اتفاقية الدفع ما لم يستوفى النقاط الآتية بعد للمورد :

(آ) استلام المقرض اقرار موقع عليه من المستشار القانونى للمقترض يثبت فيه أنه لم يحدث أية تعديلات منذ اعطاء الرأى السابق •

(ب) استلام المقرض خطاب ضمان مكمل حسب المـادة ٤ الواردة فيما بعد•

(ج) تأييد المقترض للمقرض أن التعديل ١ للعقد سارى أى أصبح نهائيا وسارى المفعول •

(د) اسـتلام المقرض رقم تسـجيل التعديل رقم ١ الصـادر من البنك المركزى المصرى •

(هـ) التسديد المباشر للدفعات المقدمة للمورد بمعرفة المقترض فى التاريخ المحدد فى التعديل ١ للعقد •

(و) استلام المقرض خطاب المورد المشار اليه فى المـادة ١٦ من اتفاقية الدفع « التنازل » يوافق المقترض أن جميـع الشروط الموضـحة بالفقرة [illegible] التى سيتم استيفائها خلال ٦٠ يوم من تاريخ توقيع هذا التعديل رقم ١ لاتفاقية الدفع بخصوص • • • • • بالاضافة الى أن المقرض سوف لا يجعل القرض متاحا حتى يتم تغطية التأمين على القرض سواء للمورد أو المقرض •

المـادة ٣ ـ سداد الأصل ـ الفوائد ـ السندات الاذنية :

كل المدفوعات التى تتم بمعرفة المقرض للمورد بموجب هذه الاتفاقية سيعاد تسديدها بمعرفة المقترض طبقا لنفس الشروط الواردة باتفاقية القرض •

والفقرات الأخرى المذكورة فى المادة ٤ لاتفاقية القرض الموقع فى / / ١٩ سارية بالنسبة للتعديل الحالى •

يقبل المقترض استخدام مجموعات السندات الاذنية للأصل والفوائد الصادرة بموجب اتفاقية الدفع السابقة للمسحوبات المنفذة للتعديل الحالى •

المادة ٤ ـ الضمان :

يتم تسليم الضمان الصادر من البنك الأهلى المصرى مطابقا للملحق رقم الوارد فيما بعد •

المادة ٥ :

كل الشروط الأخرى الواردة باتفاقية الدفع بتاريخ / / ١٩ والتى لم يتم تعديلها بالملحق الحالى ستبقى صالحة وسارية •

التعديل الحالى سيصبح سارى المفعول فى تاريخ توقيعه •

تحرر فى	عدد
أصل	
الهيئة القومية للسكك الحديدية	البنك الأهلى الباريسى
	البنك الأهلى المصرى

(الملحق رقم ٢)

نمـوذج للخطاب الواجب ارساله بمعرفة المقترض الى المورد

عزيزى

بالاشارة الى العقد المبرم معكم بتاريخ / / ١٩

لتـــوريد

ووفقا لنصوص هذا العقد أو لاى حكم أو قرار قضائى صادر نتيجة التحكيم بغرض حل أى نزاع حدث تعلقا بالعقد فان شركتكم قد تكون مدينة لنا .

ونحن نود أن نخطركم أنه طبقـا لاتفاقيـة القرض التى وقعناها بتـاريخ / / ١٩ فقد تنازلنا للبنك الأهلى الباريسى والبنوك التى تنوب عنه وتمثله بجميع مطالباتنا ضد شركتكم بما يساوى المبالغ المسـتحقة لهذه البنوك بموجب اتفاقية التمويل المذكورة .

ونحن بمقتضى هذا نصدر لكم تعليمات كنتيجة لهذا التنازل بالدفع للبنك الأهلى الباريسى للمبالغ التى قد تكونوا مدينين لنا بها .

ومن ثم نرجوكم أن ترسلوا للبنك الأهلى الباريسى خطابا مصوغا بالمطابقة للنموذج المرفق مع هذا .

الختـــام

التوقيع

نموذج للخطاب الذى يرسل بواسطة المورد الى البنك الأهلى الباريسى عند طلب المقترض

الى

البنك الأهلى البـاريسى : العقد المبرم فى / /

لتوريـد

سـيدى

بنككم والبنوك التى تنوب عنكم وتمثلكم قام بتوقيع مع . . . . . المقترض اتفاقية تمويل بتاريخ / /

ووفقا لشروط العقد التى وقعناه مع .... (المقترض) لتوريد أو لأى حكم أو قرار قضـائى صادر نتيجة التحكيم لحل أى نزاع ينشـأ عن العقـد المذكور قـد تكون شركتنا مدينة تجاه . . . . . (المقرض) ومع أخذ هذا الاحتمال فى الحسبان فى تنفيذ اتفاقية التمويل فان .... (المقترض) قد تنازل لبنككم أو لبنوك النائبة عنكم والتى تمثلكم عن أى أو كل المطالبات ضـد شركتنا كما هو وارد فى الفقرة السـابقة فى حدود مطالبة البنـك فى / / بموجب اتفاقية التمويل السـابق ذكرها ويغطى هـذا التنازل كل المبالغ التى تكون شركتنا مدينة بهـا .... (المقترض) للأسباب السـابق توضـيحها وبما يوازى المبـالغ المسـتحقة للبنوك بموجب اتفـاق التمـويل السابق ذكرها .

(الملحق ٣ ـ ١)

نموذج خطاب الضمان والتعهد لارساله بمعرفة الضامن الى البنك الأهلى الباريسى

سيدى

اتفاق التمويل الموقع فى ١٧/١٠/١٩٧٩ والمعدل بالملحق رقم ١ فى ١٤/٢/١٩٨٢ ، رقم ٢ فى ٢٣/٦/١٩٨٢ ، رقم ٣ فى ٨/٢/١٩٨٤ ، ٤ فى ١٣/٨/١٩٨٧ بيننا والبنك الأهلى الباريسى والى التعديل رقم ١ لاتفاقية التمويل الموقع فى / / بين الهيئة القومية للسكك الحديدية التى تقع مكتبها فى الدور الخامس فوق نفق شبرا بشبرا القاهرة (جمهورية مصر العربية) والتى يشار اليها بالمقترض وبيننا كضامن والبنك الأهلى الباريسى الواقع مكتبه ١٦، بولفارد دى ايتالين ٧٥٠٠٩ باريس فرنسا وهذا البنك يشار اليه بالمقرض .

وبمقتضى ذلك فان قرض تكميلى بحد أقصى مبلغ ٤٣٥٧٧٦٦ فرنك فرنسى (أربعة ملايين وثلاثمائة وسبعة وخمسون ألفا وسبعمائة وستة وستون فرنك فرنسى) قد منح بمعرفة المقرض الى المقترض بغرض تمويل جزء من العقد التجارى المكمل رقم ١ .

وتعلن أننا على علم بالشروط الواردة بالملحق ١

(الملحق ٣ ـ ٢)

وبمقتضى هذا نعلن أننا نضمن تسديد المقترض للقرض فى التواريخ المحددة لجميع المبالغ المستحقة بمقتضى اتفاق الدفع المذكور والخاصة بالأصل والفوائد المستحقة خلال فترة اعادة السداد والفوائد المستحقة عند تأخير السداد والرسوم والتكاليف المتعلقة بها ومع ذلك فان اجمالى المبلغ لتعهداتنا لا تزيد عن مبلغ ٤٣٥٧٧٦٦ كأصل بالاضافة الى الفائدة المستحقة خلال فترة اعادة السداد والفائدة على المتأخرات والرسوم والتكاليف المتعلقة بذلك .

ومن ثم ومع العلم بوضح أن التزاماتنا التى آلت الينا منفصلة تماما ومستقلة عن التزاماتنا بالضمان وأنه لا اعتراض على العلاقة التى نشأت عن التعديل رقم١. والتى قد تثار ضد المقرض وتتعهد أن تدفع للأخير عند أول طلب المبالغ المستحقة بموجب اتفاق الدفع سالف الذكر بالنسبة للأصل والفوائد المستحقة خلال فترة اعادة السداد والفوائد على المتأخرات والرسوم أو التكاليف المتعلقة بها وذلك بمبلغ ٤٣٥٧٧٦٦ ف٠ف كأصل بالاضافة الى الفوائد المستحقة خلال فترة اعادة السداد والفوائد على المتأخرات والرسوم والمصروفات المتعلقة بها •

وقد تم الاتفاق أنه اذا أصبحت مديونية المقترض واجبة السداد فى الحال حسب توجيهات المقرض فان الأخير سيكون له الحق فى مطالبة الضامن لتنفيذ التزاماته لكامل الدين •

(الملحق ٣ ـ ٣)

ونحن سوف لا نستطيع طلب احلال دائن لتسديد المبالغ المفروض سدادها طبقا لشروط هذا الخطاب الى أن يتم اعادة تسديد كامل المطالبات ضد المقترض بالنسبة للأصل والفوائد ، الفوائد على المتأخرات والرسوم والمصروفات المتعلقة بها •

وبمقتضى هذا تفوض المقرض ـ مع ذلك فان هذا التفويض لا يخفض من التزاماتنا بأى حال تجاهه ـ أن يمنح امتداد لفترة السداد التى قد يطلبها المقترض ويوافق على حلول ودية أو قضائية قد يقترحها المقترض •

ويحكم شروط الضمان الحالى القانون الفرنسى والنزاع الذى ينشأ بشأن هذا الضمان أو بشأن امتداداته سوف يتم تسويته نهائيا طبقا لقواعد الترضية والتحكيم للغرفة التجارية الدولية بواسطة ثلاثة محكمين يتم تعيينهم وهؤلاء المحكمين سيصلون الى قرار طبقا للقانون الفرنسى ويكون مقر التحكيم باريس كل المصروفات الناتجة عن هذا الضمان وتنفيذه سيتم دفعها بمعرفة بنكنا •